



قرارات المجموعة الأولى
مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك
الصادرة بالجلسة الثانية للعام المالي ٢٠٢٠/٢٠١٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٩/٣

م	الموضوع	القرار
-	التصديق على محضر الجلسة الأولى للعام المالي ٢٠٢٠/٢٠١٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٤.	-التصديق على محضر الجلسة الأولى للعام المالي ٢٠٢٠/٢٠١٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٤.
-	متابعة قرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك الصادرة بجلسته الأولى للعام المالي ٢٠٢٠/٢٠١٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٤.	-أحيط المجلس علماً، على أن يتم تشكيل لجنة برئاسة السيد المهندس/ أسامة علي عسران- نائب وزير الكهرباء والطاقة الجديدة والمتجددة وعضو مجلس إدارة الجهاز، وعضوية الدكتور مهندس/ الرئيس التنفيذي لجهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك وبعض أعضاء مجلس إدارة الجهاز ورؤساء شركات توزيع الكهرباء لدراسة موضوع تعديل النسب الخاصة بشرطة الكهرباء من محاضر ضبط سرقات التيار الكهربائي والتلاعب بالعدادات، على أن تقدم اللجنة مقترحاتها في هذا الشأن على مجلس إدارة الجهاز.
(١/١)	مذكرة بشأن مقترح الاشتراطات العامة لتراخيص إنتاج طاقة كهربائية وإجراءات إصدارها في ضوء أحكام قانون الكهرباء (٨٧) لسنة ٢٠١٥.	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس: - تؤجل لمزيد من الدراسة، على أن يتم موافاة الجهاز بمقترحات السادة أعضاء مجلس الإدارة في خلال أسبوع تمهيداً لإعادة العرض على مجلس الإدارة في جلسة قادمة.
(١/٢)	مذكرة بشأن اختصار طلبات ترخيص الإنتاج والتوزيع للشركات التابعة للشركة القابضة.	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات أحيط المجلس علماً بما تم بشأن اختصار طلبات ترخيص الإنتاج والتوزيع للشركات التابعة للشركة القابضة لكهرباء مصر.
(١/٣)	مذكرة بشأن تعديل اللائحة التجارية الموحدة لشركات التوزيع في ضوء ماصدر حديثاً من تشريعات وما أسفر عنه التطبيق الفعلي لللائحة.	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس التأجيل لمزيد من الدراسة من الناحية القانونية، على أن يتم موافاة الجهاز بمقترحات السادة أعضاء مجلس الإدارة خلال أسبوع تمهيداً لإعادة العرض على مجلس الإدارة في جلسة قادمة.
(١/٤)	مذكرة بشأن تحديث دليل توصيل التغذية الكهربائية للمشروعات الاستثمارية.	-تؤجل للعرض في جلسة قادمة.
(١/٥)	مذكرة بشأن اقتراح تعديل نص المادة (٧١) من قانون الكهرباء رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ الخاصة بعقوبة الاستيلاء على التيار الكهربائي بغير حق.	-تؤجل للعرض في جلسة قادمة.



م	الموضوع	القرار
(١/٦)	مذكرة بشأن الضوابط المقترحة لتسليم شبكات التوزيع الداخلية للمشروعات الاستثمارية لشركات المرخص لها بتوزيع الطاقة الكهربائية.	- توجل للعرض في جلسة قادمة.
(١/٧)	مذكرة بشأن تقييم الأداء الفني لشركات توزيع الكهرباء التابعة للشركة القابضة لكهرباء مصر.	- توجل للعرض في جلسة قادمة.
(١/٨)	مذكرة بشأن طلب بعض المشتركين استخدام مصادر طاقة كهربائية بديلة للتغذية عن الشبكة واستخدام قدرات الشبكة كقدرة احتياطية.	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على تحصيل مقابل ضمان استمرار التغذية الكهربائية من المنتجين المتصلين بالشبكة لغرض الاستهلاك الذاتي أو للغير واستخدام قدرات الشبكة كقدرة احتياطية، والعرض على مجلس الوزراء وفقاً للمادة (٤) فقرة (٣) من قانون الكهرباء الصادر بالقانون رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٥.
(١/٩)	مذكرة بشأن مخالفة مجموعة الاستثمار السياحي جولدن بيتش ١ لتسعيرة بيع الكهرباء.	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على إنذار شركة مجموعة الاستثمار السياحي جولدن بيتش بإزالة المخالفات المذكورة بالإخطار الصادر من الجهاز بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٧ وذلك خلال شهر من تاريخ الإنذار.
(١/١٠)	مذكرة بشأن مخالفات شركة يجكو لإشترطات ترخيص مزاولة نشاط توزيع وبيع الطاقة الكهربائية.	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على ما يلي: ١- وقف مد أي نطاقات جديدة أو تجديد لشركة المجموعة المتحدة للطاقة الكهربائية (يجكو) لحين التأكد من التزامها بالاشتراطات العامة للترخيص الممنوح لها داخل النطاقات المرخص لها بتوزيع وبيع الكهرباء بها. ٢- توجيه إنذار لشركة يجكو بتدارك المخالفات التي تم ذكرها في خلال شهر. ٣- ضرورة عمل تسوية بالمبالغ المحصلة للمشاركين نتيجة المخالفة لسعر بيع الطاقة الكهربائية وردھا إليهم مع موافاة الجهاز بما يثبت رد هذه المبالغ للمشاركين.
(١/١١)	مذكرة بشأن مخالفات بعض القرى السياحية وعدم حصولها على ترخيص من الجهاز.	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على إحالة المخالفات الخاصة بإدارات القرى التالية للنيابة العامة لعدم حصولها على ترخيص من الجهاز بإعادة بيع الطاقة الكهربائية:



م	الموضوع	القرار
		<p>١- قرية بلو مار وادي دجلة- طريق الساحل- مطروح.</p> <p>٢- قرية الحياة (١) براس سدر.</p> <p>٣- قرية الحياة (٢) براس سدر.</p>
- (١)	ما يستجد من أعمال: مذكرة بشأن تحديث دليل قواعد توصيل التغذية الكهربائية للمنشآت السكنية في القرى والمدن.	- توجل للعرض في جلسة قادمة.
(٢)	مذكرة بشأن تقييم الأداء الفني لشركات إنتاج الكهرباء التابعة للشركة القابضة لكهرباء مصر.	- توجل للعرض في جلسة قادمة.
(٣)	مذكرة بشأن التقرير السنوي للشكاوى عن العام المالي ٢٠١٨/٢٠١٩.	- توجل للعرض في جلسة قادمة.

الرئيس التنفيذي

الدكتور مهندس/ محمد عبد العزيز حسن عبد الرحمن

يُعمد وفقاً للقواعد القانونية المقررة
وزير الكهرباء والطاقة ورأى المستشار القانوني للوزارة
المتجددة

ورئيس مجلس إدارة الجهاز

دكتور/ محمد شاكر المرقيبي

٢٠١٩/٩/١٩

أمين سر مجلس الإدارة

السيد/ حاتم السيد محمد سلامة